٢ — وتؤكد من جديد أيضا أن جميع التدابير التي اتخذتها اسرائيل لاستغلال ثروة الاقاليم العربية المحتلة وموارد ها البشرية والطبيعية وغيرها من الموارد هي تدابير غير مشروعة ، وتطلب من اسرائيل ان تلغي هذه التدابير فورا ؛

٣ — كما تؤكد من جديد حق الدول والاقاليم والشعوب العربية المعرضة للعدوان والاحتلال الاسرائيليين في استعادة الموارد الطبيعية وجميع الموارد والثروات الاخرى لهذه الدول والاقاليم والشعوب ، وفي الحصول على تعويض كامل عن استغلالها واستنزافها وفقد ها والاضرار اللاحقة بها ؛

٤ — وتعلن ان المبادئ المذكورة أعلاه تنطبق على جميع الدول والأقاليم والشعوب الواقعة تحت الاحتلال الاجنبي أو الحكم الاستعماري أو السيطرة الاجنبية ، أو الفصل العنصري ، أو المعرضة للعدوان الخارجي ؛

٥ — وترجو من الامين العام ان يعد ، بمساعدة الوكالات المتخصصة وهيئات الامم المتحدة المناسبة ، بما فيها مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء ، تقريرا عن الاثار الاقتصادية الضارة بالدول والشعوب العربية الناجمة عن العدوان الاسرائيلي المتكرر وعن استمرار احتلال اقاليمها ، على ان يقدم هذا التقرير الى الجمعية العامة في دورتها الثلاثين .

الجلسة العامة ٢٣٢٣
١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤

٣٣٣٧ (د — ٢٩) — التعاون الدولي لمكافحة التصحّر

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ٣١٦٨ (د — ٢٨) المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٣ ، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨٢٦ (د — ٥٥) المؤرخ في ١٠ آب/اغسطس ١٩٧٣ ، اللذين أشارا الى ضرورة القيام بمبادرات جديدة لتعزيز التعاون الدولي لتمكين كافة البلدان ، وخاصة البلدان النامية ، من الافادة من انجازات العلم والتكنولوجيا الحديثيين لزيادة سرعة تقدمها الاقتصادي والاجتماعي ،

واذ تشير ايضا الى قرارها ٣٢٠٢ (د — ٦) المؤرخ ١ أيار/مايو ١٩٧٤ الذي أوصت في الفقرة ٢ (ج) من الجزء الاول منه ، بأن يضطلع المجتمع الدولي على وجه السرعة بتدابير ملموسة لوقف امتداد الصحارى ولمساعدة البلدان النامية المصابة بهذه الظاهرة على تأمين الانماء الاقتصادي للمناطق المصابة ،

واذ تحيط علما بقرارات مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي المتصلة بهذا الموضوع ، والتي أكدت ، في جملة أمور ، ضرورة القيام بدراسات متعمقة عن مدى الجفاف في افريقيا ووضع برامج للعمل اللازم بناء عليها ،

واذ تحيط علما كذلك بقرار المجلس الاقتصادى والاجتماعي ١٨٧٨ (د — ٥٧) المؤرخ في ١٦ تموز/يوليه ١٩٧٤ والذى طلب فيه المجلس من جميع منظمات مجموعة الامم المتحدة المهتمة بالامر ان تتابع نشاطاتها وجهودها من اجل التصدى لمشكلة الجفاف تصديا واسع النطاق على صعيد المجموعة كلها ،

واذ تؤكد ضرورة ضمان الاستخدام الكامل لكل المعارف المتاحة في هذا المجال ، ولا سيما الخبرة المتوفرة في كل من ادارة التعاون التقني بمقر الامم المتحدة ، وبرنامج الامم المتحدة الانمائي ، وبرنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ، ومنظمة الامم المتحدة للأغذية والزراعة ، ومنظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية ، ومنظمة الصحة العالمية ، ومنظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي ، ومؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء ، ولجنة العلم والتكنولوجيا التابعة للمجلس الاقتصادى والاجتماعي ،

واذ تدرك تماما أن هناك نشاطات معينة رسمها المجلس الاقتصادى والاجتماعي في قراره ١٨٩٨ (د — ٥٧) المؤرخ في ١ آب/اغسطس ١٩٧٤ ونشاطات اخرى بدأت في برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ، وفقا للجزء اولا (٢) من قرار مجلس ادارة البرنامج ٨ ألف (د — ٢) المؤرخ في ٢٢ آذار/مارس ١٩٧٤ (٦٨) ، واذ تدرك ، مع ذلك ، الحاجة الى القيام بمزيد من البحث لتوضيح عدد من المشاكل الاساسية التي لم تتوفر بعد المعرفة العلمية اللازمة لحلها ،

واذ تدرك ان الحاجة ماسة الى اعداد برنامج عالمي متكامل للأبحاث الاستحداثية وتطبيق العلم والتكنولوجيا بهدف حل المشاكل الخاصة بالتصحر في كافة تشعباته وباستصلاح الاراضي المفقودة نتيجة التصحّر ،

واقتناعا منها بضرورة تنفيذ العمل في هذا الميدان على المستويات القومية والاقليمية والعالمية عن طريق اجراء الدراسات وعقد الاجتماعات على المستويات التقنية المناسبة ،

واقتناعا منها كذلك بأن عقد مؤتمر حكومي دولي عن التصحّر يمكن ان يوفر للمجتمع الدولي فرصة لبدء خطة عمل عريضة تهدف الى حل مشكلة التصحّر ،

١ — تقرر القيام ، على سبيل الاولوية ، بعمل دولي متضافر لمكافحة التصحّر ؛

٢ — وتقرر كذلك عقد مؤتمر للامم المتحدة عن التصحّر ، في عام ١٩٧٧ ، لاعطاء دفعة الى الامام للعمل الدولي لمكافحة التصحّر ؛

٣ — وتطلب الى الامين العام تخويل المدير التنفيذى لبرنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة أن ينشيء فورا امانة صغيرة للمؤتمر ، تحت سلطة الامين العام ، وذلك باستخدام الموارد المتاحة لمجموعة الامم المتحدة وخاصة منها برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ، وبرنامج الامم المتحدة

---

(٦٨) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والعشرون ، الملحق رقم ٢٥ (A/9625) ، المرفق الاول .

الانمائي ، ومنظمة الامم المتحدة للأغذية والزراعة ، ومنظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية ؛

٤ — وترجو من الامين العام ان يقوم ، بالتعاون مع الهيئات المختصة التي يهمها الأمر في الامم المتحدة ، وخاصة برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ، بتشكيل فريق عمل خاص مشترك بين الوكالات لمساعدة امانة المؤتمر فيما يلي :

(أ) اعداد خريطة عالمية للمناطق المصابة بالتصحّر والمناطق المرجح اصابتها به ؛

(ب) تقييم كافة البيانات والمعلومات المتاحة عن التصحّر وما يسفر عنه من عواقب على عملية انماء البلدان المصابة ، وذلك بتعبئة كل الخبرات المتاحة لدى المؤسسات والمنظمات العامة والخاصة في الدول الاعضاء ، بما في ذلك البحوث والدراسات والنشاطات الجارية أو المزمع الاضطلاع بها داخل مجموع الامم المتحدة ؛

(ج) اعداد برنامج عمل فعّال وشامل ومنسق لمكافحة التصحّر ، يشمل بناء القدرات العلمية والتكنولوجية المحلية المستقلة بذاتها في المناطق المعنية ؛

٥ — وترجو كذلك من الامين العام ان يوفر للفريق المكلف المذكور آنفا كافة المعلومات عن نتائج العمل الذى يتم تنفيذا لقرار المجلس الاقتصادى والاجتماعي ١٨٩٨ (د — ٥٧) ؛

٦ — وترجو من مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي ومجلس ادارة برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة تقديم المساعدة المالية والتقنية ، في اطار الفقرة ٤ أعلاه ، لجمع البيانات والمعلومات واجراء التحليلات والدراسات عن كافة نواحي مشكلة التصحّر ، وذلك كجزء من عملية التحضير للمؤتمر ، والقيام ، بالتشاور مع الحكومات المعنية ، بعقد اجتماعات تقنية على الصعيدين الاقليمي ودون الاقليمي حسب مقتضى الحال برعايتهما بالتعاون مع اللجان الاقتصادية الاقليمية ،

٧ — وتدعو جميع الدول الاعضاء ان تزود امانة المؤتمر ، عن طريق الامين العام بالمعلومات المتصلة بموضوع مكافحة التصحّر ؛

٨ — وتدعو جميع المنظمات المختصة في مجموعة الامم المتحدة ، ولا سيما تلك المذكورة في الفقرة الخامسة من الديباجة أعلاه ، الى اتخاذ كافة التدابير المناسبة للمساعدة في تنفيذ الفقرة ٤ من هذا القرار ؛

٩ — وترجو من الامين العام ان يرفع الى الجمعية العامة في دورتها الثلاثين ، عن طريق المجلس الاقتصادى والاجتماعي ، تقريرا مرحليا عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٢٣٢٣
١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤